

الصادر من محكمة التمييز الأردنية بإجراء المحاكمة وإصدار  
الحكم بإيصال حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضية القاضي السيد بسام العتوم

وعضوية القضاة السادة

فايز حمارنة، محمد طلال الحمصي، محمد المحادين، هاني قافيش

المميز :-

- ١- شركة أبناء فائق العثي
- ٢- حسن فائق العثي
- ٣- عبد الخالق العثي
- ٤- أكرم فائق العثي
- ٥- حسين فائق العثي
- ٦- عبد الستار فائق العثي
- ٧- ورثة المرحوم عبد الكريم فائق العثي بالإضافة لشركة مورثهم المرحوم عبد الكريم وكييلهم المحامي محمد زهير السعدي

المميز ضده :-

علاء الدين قاسم محمد ديرانيه  
وكيله المحامي ساهر قطان

بتاريخ ٢٠٠٨/٧/١٦ قدم هذا التمييز للطعن في الحكم  
الصادر عن محكمة استئناف حقوق عمان في القضية رقم (٢٠٠٧/٣٨٥)  
فصل ٢٠٠٨/٦/١٦ القاضي (بفسخ القرار المستأنف الصادر عن محكمة بدئية  
حقوق عمان رقم (٢٠٠٥/٢٥٣٩) فصل ٢٠٠٦/١٠/٩ والحكم بما يلي :-



• 1980 10/10/80

1- The first part of the report is devoted to a general description of the project and its objectives. It also includes a brief review of the literature on the subject.

• 1980 10/10/80

2- The second part of the report describes the methodology used in the study. This includes a detailed account of the data collection procedures and the statistical methods employed for data analysis.

• 1980 10/10/80

3- The third part of the report presents the results of the study. This section includes a series of tables and graphs that illustrate the findings of the research. The results are discussed in detail, and their implications are explored.

• 1980 10/10/80

4- The fourth part of the report discusses the conclusions of the study and offers suggestions for further research. The author also provides a list of references and an appendix containing additional data and figures.

• 1980 10/10/80

5- The fifth part of the report is a summary of the entire study, highlighting the key findings and the overall contribution of the research.

• 1980 10/10/80

6- The sixth part of the report is a list of references, providing a comprehensive overview of the sources used in the study. This includes books, journal articles, and other relevant literature.





نظرت محكمة الاستئناف الدعوى وبعد استكمال إجراءات التقاضي وبتاريخ ٢٠٠٨/٦/١٦ أصدرت قرارها رقم (٢٠٠٧/٣٨٥) الذي قضت فيه بما يلي :-

أولاً :- إلزام المدعى عليهم المستأنف ضدهم :-

- ١- شركة أبناء فائق العشي
- ٢- حسن فائق العشي
- ٣- عبد الخالق فائق العشي
- ٤- أكرم فائق العشي
- ٥- حسين فائق العشي
- ٦- عبد الستار فائق العشي

بالتكافل والتضامن بالمبلغ المدعى به والبالغ واحد وخمسين ألفاً وتسعمائة وثمانية عشر ديناراً وسبعمائة وخمسين فلساً .

ثانياً :- إلزام المدعى عليهم المستأنف ضدهم ورثة المرحوم عبد الكريم فائق العشي بالإضافة لتركة مورثهم المرحوم عبد الكريم بالمبلغ المدعى به والبالغ واحد وخمسين ألفاً وتسعمائة وثمانية عشر ديناراً وسبعمائة وخمسين فلساً بحدود ما آل إليهم من تركة مورثهم المرحوم المذكور .

ثالثاً :- تضمين المستأنف عليهم بصفاتهم المذكورة أعلاه بالرسوم والمصاريف عن مرحلتي المحاكمة والفائدة القانونية من تاريخ الاستحقاق وحتى السداد التام ومبلغ (٧٥٠) ديناراً أتعاب محاماة عن هاتين المرحتين .

رابعاً :- تأييد الحكم المستأنف من حيث رد الدعوى بالنتيجة مع الاختلاف في التعليل والتسبيب عن المستأنف ضدهم ورثة المرحوم عبد الكريم العشي بصفتهم الشخصية لعدم انعقاد الخصومة بينهم وبين المستأنف وتضمين المستأنف الرسوم والمصاريف عن مرحلتي المحاكمة ومبلغ (٧٥٠) ديناراً أتعاب محاماة عن هاتين المرحتين صدر في ٢٠٠٨/٦/١٦ .

• זכרונות...  
 • זכרונות...  
 • זכרונות...  
 • זכרונות...  
 • זכרונות...  
 • זכרונות...  
 • זכרונות...

• זכרונות...  
 • זכרונות...

• זכרונות...  
 • זכרונות...

• זכרונות...  
 • זכרונות...  
 • זכרונות...

• זכרונות...

• זכרונות...  
 • זכרונות...  
 • זכרונות...  
 • זכרונות...  
 • זכרונות...

• זכרונות...  
 • זכרונות...

• זכרונות...  
 • זכרונות...

• זכרונות...  
 • זכרונות...  
 • זכרונות...

وحيث أن الشركاء في الشركة هم شركاء متضامنون وحيث أن الشريك المتضامن مسؤول بالتضامن والتكافل عن ديون الشركة بأمواله الخاصة وأن الدائن للشركة له الحق بمخاصمة الشركة والشركاء فإن هذه الأسباب بالتالي مستوجبة الرد .

وعن السببين الخامس والسادس ومفادهما تخطئة محكمة الاستئناف من حيث القول أن الدعوى المنظورة هي دعوى صرفية ولم تأخذ أن الدعوى هي عبارة عن حوالة حق .

فإننا نجد أن موضوع الدعوى هو المطالبة بقيمة كمبيالات الساحب فيها شركة أبناء فائق العشي وأن الشركاء فيها هم شركاء متضامنون وبالتالي فإن الدعوى هي دعوى صرفية .

مما يستوجب رد هذين السببين .

لهذا واستناداً لما تقدم نقرر رد الطعن وتأيد القرار المطعون فيه وإعادة الأوراق إلى مصدرها .

قراراً صدر بالأكثرية بتاريخ ١٩ رمضان سنة ١٤٤٣ هـ الموافق ٢٠٠٩/٩/٩م

القائم بالمتفرس

عضو و

عضو و

مخالفة

عضو و

عضو و

مخالفة

رئيس الدewan

دقيق / ع . غ . ع



